

190 ما حكم بيع السلعة قبل قبضها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

اه فضيلة سمعتم ذكرتم ان لا يبيع الانسان ضعفا حتى يحوزها. ها يعني حوز البضاعة سيكلف المشتري عبء ما لكثير وبالتالي سيتحمله المشكل الاخر يعني. واحيانا عندنا في مصر يبيعون الطوب ورش طوب البلوكات يعني. بينها هذه لا تتطرق اليها مسلا عفن ولا عطل ولا - 00:00:00

ولا نقص ولا شيء لانها تباع بالعدد. فيعني النبي اطلق عليه الصلاة والنبي اطلق امر بقبر على ابي ما ليس عنده فلا فرق بيننا. توبوا الى التوبة. هم وما يتحمله هذا من الاجور يتحمله الاخر اذا باع. يتحمله الاخر واما تحمله محتاج. محتاج الى هذا لا لا - 00:00:20 هذا الشيء ليس عبر يكتفي ويقتصد الا يتوسع في اموال وحجارات حتى اضرروا انفسهم وحتى اذا لم تكن النية تجارة النية الحصول على المال لانه يبتغي من هذا الحصول على المال وبيلجأ لمثل هذه الطريقة هل يجوز - 00:00:40 المال لفائدة المال يأكل منه ويكتسي منه وينفع على فلان امر مطلوب لكن بس بالطريق الشرعي مو بطريقة الربا - 00:01:00